الثلاثا، 6 ربيع الثاني عام 1396 هـ الموافق 6 ابريل سنة 1976 م



## الجمهورية الجسرائرية الجمهورية الديمقرطية الشغبية

# الجريد الرسيانية

إتفاقات دولية . قوانين أوامر ومراسيم قرارات مقردات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحسسريسو	الجنزائو خنارج الجنزائو		داخسل	
الكتابسة العامة للحكسومة	سنـــ	النسة	6 اشهبر	
الطبـــع والاشتــراكبـات ادارة المطبعة الرسميـــة	80 د-ع	E-9 20	E-9 30	السخة الإصلية
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ــ الجـزائر	e•a 150	وره 100	E.9 40	النسطة الاصلية وترجمتها
الهاتف : 66-18-15 الى 17 حجب 50 ــ 3200	بما فيها نفقات الارسال	l <u> </u>		•

كين النسخة الإصلية : 0،60 دمج وثمن النسخة الاصلية وترجمتها 1،30 دمج ـ فن العد للسنين السّابةة : 1،00 دمج وتنسّلم القهارس عبانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد الشتراكاتهم والإعلام بعطالبهم · يؤدى عن تغييز العنوان 1،00 دمج ـ فن النشر على أساس 15 دمج للسطر.

#### فهـــــرس

#### قسسوائسين واوامسسس

\_ أمر رقم 76 \_ 33 مؤرخ في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 يتضمن الحاق غرفة التجارة والصناعــة للجزائر العاصمة بالمعهد الجزآئرى للتجارة الخارجية . 410 \_ أمر رقم 76 \_ 34 مؤرخ في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 يتضمن اعفاء بعض الاجور والمعاشـــات والايرادات مدى الحيــاة من الضريبـة المفروضة على المرتبات والاجور .

#### مراسیم، قسرارات، مقسررات

#### وزارة العسدل

\_ مراسيم مؤرخة في 21 ربيع الاول عام 1396 الوافق 22 مارس سنة 1396 تتضمن حركة في سلك القضاة . 411

#### وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

مرسوم رقم 75 ـ 65 مؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 ابريل سنة 1975 يتضمن تحديد كيفيات تأسيس وتسيير اللجان المتساوية الاعضاء التأديبية فى المؤسسات التابعة للقطاع الخاص (استدراك) .

مرسوم رقم 76 مـ 60 مؤرخ في 24 ربيع الاول عـام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 يتضمن نقل مراكز التكوين المهني التابعة لجمعية النشاط الاجتماعي والثقافي والجمعية الثقافية والتربوية للجزائر .

\_ قرار مؤرخ في I ربيع الاول عام 1396 الموافق 2 مارس سنة 1796 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التكوين . 1796

ـ قرارات مؤرخة في I ربيع الاول عام 1396 الموافق 2 مارس سنة 1976 تتضمن تفويض الامضاء الى نواب مديرين . 413

#### وزارة المسالية

مرسوم رقم 76 ـ 64 مؤرخ فى 24 ربيع الاول <sup>1</sup>م 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 يتضمن تحديد وتوزيع الايرادات والنفقات المتعلقة بتسيير التراث العقارى للدولة حسب كل ولاية .

#### اعسلانات وبسلاغات

ـ اعلان يتعلق بالغاء صفقة (ولاية بسكرة) • 416 ـ اندار لمقاوّل .

### فوانين واوامنيز

أمر رقم 76 ـ 33 مؤرخ في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافسق 25 مارس سنة 1976 يتضمن الحاق غرفة التجارة والصناعسة للجزائر العاصمة بالمعهد الجزائري للتجارة الخارجية

#### ياسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

ـ بناء على تقرير وزير التجارة ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين فى I7 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 56 المؤرخ فى 15 رجب عام 1395 الموافق 24 يوليو سنة 1975 والمتضمن احداث المعهد الجزائرى للتجارة الخارجية «كومكس» والمصادقة على قانونه الاساسى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 103 المؤرخ في 5 ابريل سنة 1963 والمتضمن حل بعض غرف التجارة واعادة تنظيم الدوائر الاقليمية للغرف الاخرى ،

#### يأمر بما يلي :

المادة الاولى: تحول الصلاحيات المارسة من قبل غرفسة التجارة والصناعة للجزائر العاصمة، الى المعهد الجزائرى للتجارة الخارجية «كومكس».

المادة 2: ان كيفيات تخصيص ممتلكات غرفة التجــــارة والصناعة للجزائر العاصمة، تقرر فيما بعد .

المادة 3: ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحروب بالجوائر في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس مسعة 2976

أمر رقم 76 ـ 34 مؤرخ في 24 ربيسع الأول عام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 يتضمن أعفاء بعض الأجور والمعاشسات والأيرادات مدى الحيساة من الضريبة المفروضة على المرتبات والأجسسور

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في IS ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 24 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن احداث تعريض لبعض الاصناف من الموظفين ،

ـــ وبمقتضى المرسوم رقم 76 ــ 25 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد سعر الساعـــــة للحد الادنى من الاجر الوطنى المضمون ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 76 \_ 26 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن رفع الاجور المنخفضة ،

ـ وبمقتضى قانون ألضرائب المباشرة ،

يأمر بما يلى :

المادة الاولى: تعفى من الضريبة المفروضة على المرتبسات والاجور، المرتبات الاجمالية والمعاشات والايرادات مدى الحياة الشهرية أو التى تحسب حسب الشهر والمقربة الى أقسرت عشرات الدنانير الدنيا والتى لا تتجاوز 650 دينار.

المادة 2: تعدل أحكام قانون الضرائب المباشرة طبقا لاحكام هذا الامر .

اللاة 3: يسرى مفعول هذا الامر ابتداء من أول يناير سنة 1976 وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائريـــة الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجرائر في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 .

هواری بومدین

هواری بومدین

## مراسیم، قرارات، مقررات

#### وزارة العسسدل

هراسيم مؤرخــة في 21 ربيع الاول عام 1396 الموافق 22 مارس سنة 1976 تتضمن حركة في سلك القضاة

بموجب مرسموم مؤرخ في 21 ربيسع الثماني عام 1396 الموافسيق 22 مارس سنة 1976 يعمن السيسد صالح سالم رئيسا للمجلس القضائي بأدرار .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الثاني عام 1396 الموافسي 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد محمد شيباني رئيسا للمجلس القضائي بالاصنام .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الشاني عام 1396 الموافسيق 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد عبد القادر طريف رئيسا للمجلس القضائي بسعيدة .

بموجب مرســـوم مـؤرخ فى 21 ربيــع الثــانى عـام 1396 الموافـــق 22 مـارس سنـة 1976 يعــين السيـــد أحمد بن صائم نائبا عاما لدى المجلس القضائي بأدرار .

بموجب مرســـوم مـؤرخ في 21 ربيــع الثــاني عـأم 1396 الموافـــق 22 مـارس سنـة 1976 يعــين السيـــد نبيل حطالي نائبا عاما لدى المجلس القضائي بتيزي وزو .

بموجب مرسسوم مؤرخ فى 21 ربيسع الشانى عام 1396 الموافسة 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد الطاهر ابراهيمى قاضيا بمحكمة مدينة الجزائر فى اطا الخدمة المدنية .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الشاني عام 1396 المسوافق 22 مسارس سنسة 1976 تعسين الآنسسة مليكة خرط قاضية بمحكمة مدينة الجزائر في اطار الخدمة المدنية .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الثاني عام 1396 المسوافق 22 مارس سنة 1976 تعسين الآنسسة سامية مرابط قاضية بمحكمة تيزي وزو .

بموجب مرسستوم مؤرخ في 21 ربيسم الشاني عام 1396 الموافسية 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد حسونة محجوب قاضيا بمحكمة تيزي وزو .

بموجب مرســـوم مـؤدخ في 21 ربيــع التـاني عـام 1396 المــوافق 22 مــارس سنـة 1976 تعــين الآنســة حورية تريمة قاضية بمحكمة عنابة .

بموجب مرســـوم مـؤرخ في 21 ربيــع الثـاني عـام 1396 الموافـــق 22 مـارس سنـة 1976 يعــي السيـــد محمد سنور قاضيا بمحكمة أرزيو .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الثاني عام 1396 الموافسي 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد يوسف بوشيك قاضيا بمحكمة الاغواط .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الثاني عام 1396 الموافسة 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد ابن عبيد الوردي قاضيا بمحكمة سدراتة .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الشاني عام 1396 الموافسي 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد عباس قصوري قاضيا بمحكمة خنشلة .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الثاني عام 1396 الموافسة 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسد محمد الصادق العروسي قاضيا بمحكمة قسنطينة في اطسار الخدمة المدنية .

بموجب مرسسوم مؤرخ في 21 ربيسع الشاني عام 1396 الموافسة 22 مارس سنة 1976 يعسين السيسة محمد الكامل بن خليفة مساعدا لوكيل الدولة لدى محكمسة عنابة

#### وزارة العمل والشسؤون الاجتماعيسة

مرسوم رقم 75 ـ 65 مؤرخ في 17 ربيسه الثاني عهام 1395 الموافق 29 ابريل سنة 1975 يتضمن تجديد كيفيات تأسيس وتسيير اللجان المتساوية الاعضاء التاديبية في المؤسسسات التابعة للقطاع الخاص (استدراك)

الجريدة الرسمية ـ العدد 39 الصادر بتاريخ 4 جمادى الاولى عام 1395 الموافق 16 مايو سنة 1975 .

- الصفحة 576 - العمود الثاني المادة و الفقرة 3 السطر 3

بدلا من:

بدون حق الانتخاب

يقرأ ما يلي :

بدون حق في التصويت

\_ الصفحة 576 \_ العمود الثانى \_ المادة 10 \_ السطر الثانى بدلا من :

... عن كل وقف لمدة ...

يقرأ ما يلي :

... عن كل توقف عن العمل لمدة ...

- الصفحة 576 - العمود الثانى - المادة 12 - السطر 2 بدلا من :

الوقائع والظروف التي على أو لحساب العامل

يقرأ ما يلى :

الوقائع والظروف التي هي في صالح العامل أو على عاتقــــه

- الصفحة 577 - الفقرة 3 من المادة 13 - السَّطر 2 من المادة 13 - السَّطر 2 من :

... في التنظيم الداخلي مؤشر عليها ... ومعلق ...
يقرأ ما يلي :

في التنظيم الداخلي المؤشر عليه ... والمعلق ...

مرسوم رقم 76 ـ 60 مؤرخ في 24 ربيسم الاول عسام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 يتضمن نقل مراكز التكوين المهنى التابعة لجمعية النشاط الاجتماعي والثقافي والجمعية الثقافية والتربوية للجزائر

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

\_ بناء على تقرير وزير العمل والشؤون الاجتماعية ووزير الداخلية ،

ـ وبمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين فى IS ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

ـ وبمقتضى الاهر رقم 66 ـ 133 المؤرخ فى 12 صفر عـام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاسـاسى العام للوظيفة العمومية المعدل والمتمم ،

ـ وبمقتضى الامر رقم 71 ـ 79 المؤرخ في 15 شوال عام 1391 المرافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتعلق بالجمعيات المعدل ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 74 - 113 المؤرخ فى 19 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سنة 1974 والمتعلق بادراج أعوان التكوين المهنى فى مختلف أسلاك الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 74 - 115 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سنة 1974 والمتضمن القانون الاساسى الخاص لاساتذة التعليم المهنى في مؤسسات التكوين المهنى ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 74 ـ 117 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سنة 1974 والمتضمن القسمانون المهنى، الاساسى الخاص للاعوان التقنيين للتطبيق في التكوين المهنى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 74 - 86 المؤرخ في 3 ربيع الثانى عام 1394 الموافق 25 ابريل سنة 1974 والمتضمن تعديل المادة 6 من المرسوم رقم 70 - 213 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ،

#### يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تنقل مراكز التكوين المهنى التابعة لجمعية النشاط الاجتماعي والثقافي وللجمعية الثقافية والتربويية للجزائر، الى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وذلك طبقاً للشروط والكيفيات التي سيجرى تحديدها بقرار من وزير العمل والشؤون الاجتماعية .

المادة 2: يجرى دمج المستخدمين العاملين في المراكز المذكورة في المادة الاولى أعلاه، في مختلف أسلاك الموظفين وحدا ضمن الشروط المحددة في أحكام المراسيم رقم 74 ـ II3 و 74 ـ II5 و 74 ـ و74 و 74 ـ و74 المؤرخة في 19 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سنة 1974 المذكورة أعلاه .

المادة 3: يتم التنازل عن الاموال المنقولة والعقارية التابعة للمراكز المذكورة في المادة الاولى أعلاه، طبقا للنظام الجارى به العمل .

المادة 4: ينشر هذا المرسوم في الجسريدة الرسميسسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 .

هواری بومدین

قرار مؤرخ في 1 ربيع الاول عام 1396 الموافق 2 مارس سنة . 1976 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التكوين

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

ـ بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين فى IP ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 70 ـ 110 المؤرخ فى 20 جمادى الاولى عام 1390 الموافعة 23 يوليعو سنة 1970 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 213 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ،

\_ وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 21 شعبان عام 1395 الموافق 29 غشت سنة 1975 والمتضمن تعيين السيد مزيسان لوانشي كمدير للتكوين ،

#### يقرر ما يلى :

المادة الاولى: يفوض الى السيد مزيان لوانشى مدير التكوين، الامضاء باسم وزير العمل والشؤون الاجتماعية، على جميسع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حسسدود اختصاصاته .

اللحة 2: ينشر هذا القـــراد في الجــريدة الرسميــة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في I ربيع الاول عام 1396 الموافق 2 مارس سنة 1976 .

#### محمد السعيد معزوزي

#### قرارات مؤرخة في 1 ربيع الاول عسام 1396 الموافق 2 مارس سنة 1976 تتضمن تفويض الامضاء الى نواب مديرين

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

ـ بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين فى II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 70 ـ 110 المؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 23 يوليـو سنة 1970 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 70 ـ 213 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ،

#### قرر ما يلى:

المادة الاولى: يفوض الى السيد محمد شطاح نائب مسدير التكوين المهنى للكبار، الامضاء باسم وزير العمل والشسؤون الاجتماعية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته .

المادة 2: ينشر هذا القيراد في الجيريدة الرسميية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في I ربيع الاول عام 1396 الموافق 2 مارس سنة 1396 .

#### محمد السعيد معزوزي

#### ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

بمقتضى الامرين رقم 65 ــ 182 ورقم 70 ــ 53 المؤرخين فى IP ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 110 المؤرخ فى 20 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 23 يوليسو سنة 1970 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 \_ 213 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة العمل والشؤون الاحتماعية ،

#### يقرر ما يلي :

المادة الاولى: يفوض الى السيد الطيب الواطى ، نائب مدير الاستخدام والاجور، الامضاء باسم وزير العمل والشرون الاجتماعية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود احتصاصاته .

المادة 2: ينشر هذا القسراد في الجسريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في I ربيع الاول عام 1396 الموافق 2 مارس سنة 1976 .

#### محمد السعيد معزوزي

#### ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

بمقتضى الامرين رقم 65 ــ 182 ورقم 70 ــ 53 المؤرخين فى IP ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 ـ 110 المؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 23 يوليوو سنة 1970 والمتضمن الترخيص الاعضاء الحكومة بتفويض المضائهم ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 ـ 213 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ،

#### يقرر ما يلي :

اللاقة الاولى: يفوض الى السيد حسن تارزى، نائب مدير الهجرة وحركة اليد العاملة، الامضاء باسم وزير العمل والشؤون الاجتماعية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته •

اللَّادة 2: ينشر هذا القـــراد في الجــريدة الرسميــة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في I ربيع الاول عام 1396 الموافق 2 مارس سنة 1976 .

محمد السعيد معزوزي

#### وزارة المساليسة

مرسوم رقم 76 ـ 64 مؤرخ في 24 ربيسع الاول عسام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 يتضمن تحديد وتوزيع الايرادات والنفقات المتعلقة بتسيير التراث العقساري للدولة حسب كل ولايسسة

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

ـ بناء على تقرير وزير المالية ووزير الداخلية ،

ـ وبمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين فى IP ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

ـ وبمقتضى الامر رقم 74 ـ 116 المؤرخ فى 17 ذى الحجة عام 1394 الموافق 31 ديسمبر سنة 1974 والمتضمن قانون الماليــة لسنة 1975 ولا سيما المادة 20 منه ،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 69 المؤرخ فى 12 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 2 يوليو سنة 1974 والمتعلق باصلاح التنظيم الاقليمى للولايات ،

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 93 المؤرخ فى 28 ذى الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون الماليــة لسنة 1976 ولا سيما المادة 14 منه ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: يحدد مبلغ حصيلات التراث العقارى الآيلية ملكيته للدولة بموجب الامر رقم 66 ــ 102 المؤرخ فى 15 محرم عام 1386 الموافق 2 مايو سنة 1966 ، بالنسبة لسنة 1976 بقيمة مائتين وسبعين مليون دينار (270.000.000 دج) والموزعية حسب كل ولاية وفقا للجدول «أه الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2: يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم اعتمادات تسيير مصالح السكن للولاية وصيانة وتجديد التراث العقارى للدولة بالنسبة لسنة 1976 بقيمة مائتين وعشرين مليون دينار (220.000.000 دج) والموزعة طبقا للجدول «ب، الملحق بهـذا المرسوم .

اللاة 3: أن وزير الداخليـــة هو الآمر الرئيسي لهذه الاعتمادات .

المادة 4: أن نقل الاعتمادات من ولاية إلى أخرى ومن قسم الى آخر، يرخص به بموجب قرار صادر عن وزير الداخلية .

المادة 5: يكلف وزير المالية ووزير الداخلية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجسريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 .

هواری بومدین

الجـــدول « أ » الجــدول الجــدول العرادات الميزانية للسنة المالية 1976 ـ الايرادات

ايرادات ا التقديـ	السولايسات	
.700.000	الجــــزائر هعم	
	بمافيها :	١,
5.500.000	الشراقة	]
3.200.000	الرويبـــة ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١
3.000.000	عنـــابة	۱,
5.000.000	الاصنام	4
1.500.000	باتنـــة ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١,
800.000	بشـــار ۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰	1
2.200.000	بجاية	
400.000	بســـکرة	
8.500.000	البليـــدة	
1.200.000	السويسرة	
9.900.000	قسنطينة	
300.000	الجلفـــة	
2.800.000	قالمـــة	
55000	جيجـــل	

الجـدول «ا» (تابع)		الجسدول «أ» (تابسع)		
ايرادات الكسراء التقسديرات	السولايسسات	ايرادات الكسراء التقديسرات	السولايسسات	
17.500.000	سيدى بلعباس ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	650.000	الاغسواط مستعدد	
4.200.000	سكيكدة ١٩٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	4.500.000	معسكــر ١٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	
450.000	تبســـة ١٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	2.000.000	المدينة المدين	
3.500.000	تيــارت ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	7.500.000	مستغانم المتعلقة المستغانم	
2.000.000	تیزی وزو ۱۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰	350.000	المسيلة المسيلة	
3.800.000	تلمسان ۱۹۲۵۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰	56.000.000	ومسران المستناد	
ملحقة ببشار	काः स्वान्स्तान्स्यक्व विद्यार	900.000	ورقلــة مسم	
ملحقة بورقلة	تامنراست منتفعنا والمتعادية والمتعادة	800.000	أم البواقي ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	
		1.500.000	سعيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
270.000.000	مجموع تقديرات الارادات	3.500.000	سطيف سطيف	

الجـــدول «ب» تقديرات اليزانية للسنة المالية 1976 ـ النفقات

				*
مجموع النفقات لكل ولايسة	نفقات الاصلاحات الكبرى	نفقات التسبير التقني والصيانات الجارية	نفقسات التسيير	السولايسسات
		V .	ملحقة ببشبار	درار سیدی در از این
87 • 435 • 800	41 • 723 • 900	32•195•126	13 • 516 • 774	الجـــزائر
	·			بمافيها :
2.500.000	800 • 000	975 • 000	725.000	الشـراقة ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠
<b>2 · 6</b> 98 · 000	1.200.000	827 • 000	671 • 000	الرويبــة
9+481+000	4.000.000	4.125.000	1.356.000	عنابة المسابة
4 • 257 • 200	2.300.000	1.135.800	821 • 400	الاصنام
1.520.000	1.000.000	270 • 000	250 • 000	باتنـــة
2.433.000	2.000.000	195.000	238 • 000	شـار ۰۰۰۰۰
<b>1</b> • 436 • 000	600 • 000	444.000	392 • 000	بحاية
987 • 000	500 • 000	259 • 000	228 • 000	ســـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
<b>5</b> •684•000	2.000.000	2.236.000	1.448.000	لبليـــدة المحادية
I • 478 • 000	800 • 000	357 • 000	321 • 000	نبويرة المسالين
5.103.000	2.000.000	2.239.000	864.000	استطنة
695 • 000	400 • 000	185.000	110.000	الجلفـــة
2.512.000	600 • 000	1.127.000	785.000	نالمـــة ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
822.000	300 • 000	250 • 000	272.000	جيجـــل ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠
823 • 000	600+000	123.000	, 100.000	الاغـــواط الله المستواط
3.860.000	2.000.000	1.054.000	806 ∙ 000	مسکر ا

#### الجـدول «ب» (تابع)

مجموع النفقات لكل ولايسة	نفقات الاصلاحات الكبرى	نفقسات التسيير التقنى والصيانات الجارية	نفقسات التسيير	السولايسسات
1.444.000	500 • 000	644 • 000	300+000	·: <u>0000000000</u> -:• <u>000</u> -:000
5.300.000	3.000.000	1.115.000	1.185.000	مستفانم تعان ١٠١٥٠١٠١٠١٠١٠١٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
583 • 000	200 • 000	222 • 000	161 • 000	السيلة السيلة المنافة والمنافة والمنافة المنافة المنافة المنافة المنافة المنافة والمنافة والمنافق والمنافة والمنافة والمنافة والمنافة والمنافة والمنافة والمنافق والمنافة والمنافة والمنافق والم
35.400.000	20 • 000 • 000	8 • 700 • 000	6.700.000	وهـــران بعده بالمان با
700 • 000	400 • 000	200.000	100.000	ورقلـــة ويعاماه معاماه العاماه
885 • 000	300 • 000	332.000	253 • 000	أم البواقى عنه ومنه ومنه ومناه ومنه ومنه
1.428.000	800 • 000	450 • 000	178 • 000	*!-!O[0 •]•[•]•[0[0]•]•(0[0]•••(0[d]•]
3.850.000	1.500.000	1.590.000	760 • 000	سطيف مناها وتعاده وتعادا وتعادات المانات المان
8.050.000	4.000.000	2.108.000	1.942.000	سيدى بلعباس دونه وهوه والمناه والمناه والمناه
4.037.000	2.000.000	1.200.000	837.000	· I.: Indicate (*) • India • I. • India • Ind
788.000	300.000	313.000	175.000	·1-zerotorol-j- (plo) «ie (plo) » « (pro)
1.950.000	700.000	700.000	550.000	تـــارت عنه ۱۰۱۰ او ۱۰۱ او ۱۰
	•		ملحقة بورقلة	تأمثر است معاده العادة
3.218.000	2.500.000	408.000	310.000	تيزى وزو قصصه مسمه مسمه
<b>3</b> .840.000	2.500.000	700.000	640.000	تلمسان تعمد معمد معمد معمد المعمد الم
				تسديد القروض برسم المادة 20
20.000.000	20.000.000	. , , . <del>-</del>	_	من قانون المالية لسنة 1975
220.000.000	119.523.900	640876.926	35 • 599 • 174	الجمـوع :

#### اعلانات وبالأغات

#### اعلان يتعلق بالغاء صفقة

انسدار لمقسساول

تنذر شركة «جيرلاك» الموجودة بشارع سويدائى بوجمعة رقم 4 بالجزائر العاصمة، متعهدة الصفقة المتعلقة ببناء أرضية الطريق الولائى رقم 54 والمؤشر عليها من قبل مراقب الماليــة بتاريخ 6 يونيو سنة 1974 والمصادق عليها من قبل والى الاصنام بتاريخ 14 يونيو سنة 1974، بأن تستأنف الاشغال وأن تنتهى منها فى أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ نشر هـــــــذا الانذار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم تستجب هذه الشركة للشروط المحددة لها أعلاه فستطبق عليها أحكام المادة 35 من دفتر الشروط الادارية العامة الموافق عليها بموجب القرار المؤرخ في 21 نوفمبر سنة 1964 ع

بموجب مقرر مؤرخ فى 15 مارس سنة 1976 صادر عن والى بسكرة، فقد تم بالطريق القانونية الغاء الصفقة المتعلقة بتنفيذ أشغال «تسوية وانجاز ممرات الاخراج وتصريف المياه بالمنطقة الزراعية لسحان برى» (ولاية بسكرة) والمبرمة بين ولاية بسكرة والسيد بشير رحال المقاول فى الاشغال العمومية والبناء الذى اختار مدينة ورقلة كموطن له .

وطبقا للقرار رقم 58 أل ع المؤرخ في أول أبريل سنسة 1968 فانه يطلب من السبيد وزير الاشغال العمومية والبناء، سحب شهادة التأهيل الخاصة بهذا المقاول لفترة قدرها اثني عشر (12) شهر ابتداء من 15 مأرس سنة 1977 الى غاية 14 مارس سنة 1978 .